

Distr.
GENERALS/21611
23 August 1990
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

مجلس الأمن



AUG 27 1990

UN/ISA COLLECTION

مذكرة شفوية مؤرخة في ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٠
موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة
لهولندا لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لمملكة هولندا لدى الأمم المتحدة تحياتها للأمين العام للأمم المتحدة ، وبالإشارة إلى مذكرتها رقم (S/21532) المؤرخة في ١٥ آب/أغسطس ١٩٩٠ ، يشرفها أن تقدم إلى الأمين العام ، ردا على مذكرته (1) SCPC/7/90 ، موجزا عن التدابير التي اتخذتها حكومة هولندا لتنفيذ قرار مجلس الأمن ٦٦١ (١٩٩٠) .

الف - التدابير المتخذة على صعيد الاتحاد الأوروبي

عملا بقرار الاتحاد الاقتصادي الأوروبي رقم ٢٣٤٠/٩٠ الذي اتخذته المجلس الوزاري للاتحاد في ٨ آب/أغسطس ١٩٩٠ ، اتخذ الاتحاد الأوروبي تدابير تحظر استيراد جميع السلع الأساسية والمنتجات التي يكون منشؤها العراق أو الكويت أو القادمة منهما ، وتصدير جميع المنتجات والسلع الأساسية إلى العراق والكويت .

وحظرت الدول الاعضاء في الاتحاد الأوروبي للفحم الحجري والصلب ، بموجب قرار الاتحاد 90/414/ECSC المؤرخ في ٨ آب/أغسطس ١٩٩٠ ، التجارة مع العراق والكويت في السلع الأساسية أو المنتجات التي تغطيها معاهدة الاتحاد الأوروبي للفحم الحجري والصلب .

باء - التدابير المتخذة على الصعيد الوطني

١ - المدفوعات والخدمات المالية

يحظر المرسوم المؤرخ في ٣ آب/أغسطس ١٩٩٠ جميع المعاملات المتعلقة بالأموال المودعة في المؤسسات المالية في هولندا التي تملكها دولة الكويت لصالح أشخاص أو هيئات (عامة وغير ذلك) في الكويت .

ويتضمن المرسوم المؤرخ في ٦ آب/أغسطس ١٩٩٠ تدابير مماثلة فيما يتعلق

بالعراق .

٢ - استيراد وتصدير السلع الأساسية والمنتجات

يحظر المرسوم المؤرخ في ١٠ آب/أغسطس ١٩٩٠ جميع عمليات استيراد السلع الأساسية والمنتجات من العراق أو من دولة الكويت ، وجميع عمليات تصدير البضائع إلى العراق أو دولة الكويت .

٣ - النقل الجوي والشحن

يحظر المرسوم المؤرخ في ١٠ آب/أغسطس ١٩٩٠ جميع الأنشطة التي تنطوي على النقل الجوي أو الشحن بفرض تشجيع تصدير البضائع إلى العراق ودولة الكويت واستيرادها منهما .

٤ - المدفوعات والخدمات المالية المتمثلة بالتجارة

يحظر المرسوم المؤرخ في ١٠ آب/أغسطس ١٩٩٠ تقديم أية مدفوعات أو خدمات مالية أخرى متصلة بصورة مباشرة أو غير مباشرة بالأنشطة المذكورة في الفقرتين ٢ و ٣ ، وكذلك تقديم أي مدفوعات أو خدمات مالية إلى العراق أو الكويت أو إلى أشخاص أو هيئات (عامة أو غير ذلك) في العراق أو الكويت .

وقد دخلت هذه التدابير حيز التنفيذ بعد يوم واحد من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية الهولندية .

جيم - التدابير التي اتخذتها أوروبا وجزر الانتيل الهولندية

اتخذت أوروبا وجزر الانتيل الهولندية تدابير لحظر جميع المعاملات المتعلقة بالاموال التي تملكها دولة الكويت أو العراق أو التي يملكها أشخاص أو هيئات (عامة أو غير عامة) في الكويت أو العراق والمودعة في المؤسسات المالية في جزر الانتيل الهولندية وأوروبا . كما اتخذت أوروبا وجزر الانتيل الهولندية تدابير تقضي بفرض حظر كامل على استيراد جميع السلع الأساسية والمنتجات التي يكون منشؤها العراق والكويت أو القادمة منهما ، وعلى تصدير جميع السلع الأساسية والمنتجات إلى العراق والكويت .

ودخلت هذه التدابير حيز التنفيذ في اليوم التالي لنشرها بتاريخ ١٠ آب/أغسطس ١٩٩٠ .
